فاذا قلت من سمي في غير العلم الشرعي فقد
سهي لست تحكم بسهو من سمي في علم
الكلام وبالجملة الخ تصوير للمدعي
يعني ان المراد بالوحدة عدم صحة سلبه
احدهما عن الاخر وهو اعم من الترادف
والتساوي ويثبت لكل منهما فيما
اخبرن او امره اي فيما ارسل ولكن ان
تقول الامر بالشي يتضمن الاخبار عن
وجوبه مثلا والاسلام هو الخضوع
والانقياد للالوهية فهو تصديق خاص
بانه الله تعالي الحق وذا يستلزم التصديق
بساير احكامه فبينهما تغاير ظاهر
وهو من الاية بمعني الانقياد الظاهر
والاولي ان يقال قولهم اسلمنا لا يستلزم
تحقق مدلوله ولذا يصح ان يقال
ولكن قولوا امنا فان قيل قوله
الاسلام بعد امعارضة في المقدمة كما
ان الاول معارضة في المطلوب اعني
الاتحاد وقد يقال اذا اشترط في الشهادة
مواطاة

٦١

مواطاة القلب كما هو الحق يدل الحديث
علي ان الاسلام لا ينفك عن التصديق
فلا يرد سوال علي المشايخ وليس
بشي لان مراد المشايخ عدم الانفكاك
من الطرفين والتصديق لا يستلزم
الاعمال علي ان فيه غفولا عن توجيه
الكلام وذهب بعض المحققين
حاصل كلامه ان الايمان المنوط به
النجاة امر خفي له معارضات خفية
كثيرة من الهوي والشيطان فعند
الجزم بحصوله لا امن من ان يشوبه
شي من منافيات النجاة من غير علم قال
بذلك في شرح المقاصد وهذا قريب
لولا مخالفته لما يدعيه القوم من
الاجماع بنا علي ان العبرة في
الايمان والكفر يعني ﷺ المنجي والمردي
لا بمعني ان ايمان الحال ليس بايمان
وكفره ليس بكفر ومعني قولهم السعيد
من سعد في بطن امه ان السعادة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1